

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق

### تم نسخها من موقع الشيخ حفظه الله

الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق

رئيس لجنة البحث العلمي بجمعية إحياء التراث الإسلامي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

بسم الله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد،،،،

فإننا نتوجه إليكم بعدة أسئلة بخصوص مياه الصرف الصحي المعالجة سائلين الله أن ينفعنا بعلمكم، فكما تعلمون إن مياه الصرف الصحي تدخل في مراحل معالجة ثلاثية حتى تفقد معظم ملوثاتها، وتصبح مياه نقية لا لون لها ولا رائحة، ويمكن التحكم بدرجة ملوحتها، ومن ثم فإننا نتوجه إليكم بالاستفسارات التالية:-

1. هل هذه المياه المعالجة نجسه أم طاهرة (وهي ذات أصل النجاسة)؟
2. هل يجوز استخدامها للاستخدام الآدمي أو الحيوان (كشرب أو غسيل أو كمياه لدورات المياه أو العمل بها المختبرات وغيره)؟
3. هل يجوز استخدامها للزراعة سواء لزراعة المحاصيل المأكولة بواسطة الإنسان أو الحيوان أو الزراعة التجميلية؟
4. هل يجوز الصلاة على أرض رطبة مروية بمياه صرف معالجة؟
5. ما مدى طهارة هذه المياه إذا تم حقنها وتسريبها في باطن الأرض عبر الرمال إلى أن تصل للمياه الجوفية وتختلط بها ومن ثم إعادة ضخها بواسطة الآبار واستعمالها، وإن صح استعمالها في مثل هذه الحالة ففي أي المجالات؟

سائلين الله أن يجزيكم خير الجزاء

# فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

د. محمد الراشد

مدير دائرة الهيدرولوجيا

إدارة موارد المياه

معهد الكويت للأبحاث العلمية - الكويت

الجواب :

الحمد لله والصلاة والسلام على عبده ورسوله الأمين وبعد،،،

فقد ثبت قول النبي (الماء طهور لا ينجسه شيء) رواه أحمد وصححه، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه الألباني في صحيح الجامع، وهذا الحديث من أعلام نبوة النبي فإن الماء في ذاته وخاصيته طهوراً أبداً، وهو يزيل النجاسة من الماء ويحملها، ولكنه لا يتغير بها تركيبه الكيميائي، ولذلك فإنه متى فصلت النجاسة عن الماء، عاد الماء كما كان طهوراً لا ينجسه شيء. وقد قام الإجماع على أن الماء إذا غلبت عليه النجاسة التي يحملها وغيرت صفة من صفاته الثلاث (اللون، الطعم، الرائحة) فإنه يكون نجساً لا يجوز التطهر به، أما إذا كانت النجاسة يسيرة، والماء كثير، ولم تتغير صفة من صفاته، لا لونه ولا طعمه، ولا رائحته فإنه يكون طاهراً مطهراً.

وأما الماء القليل الذي وقعت به نجاسة متيقنة فإنه يكون نجساً، وإن لم تتغير أوصافه..

وقد استفيد هذا من قول النبي (إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يتوضأ فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده، ولا على ما وضعها) رواه أبو داود وصححه الألباني في صحيح الجامع (718)، وللأحاديث السابقة ولقول النبي (الماء طهور لا ينجسه شيء) نستفيد من الأحكام الآتية من عملية فصل النجاسة عن الماء بأي صورة من صور الفصل والمعالجة.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

1. الماء لا ينجس في ذاته، ولا يستحيل نجساً، وإنما تتغير صفاته بما يحمله من نجس فيكون نجساً لحمله النجاسة، ويكون طاهراً كالمح والطين والسكر والروائح الطاهرة وعصارات الأعشاب.. الخ.
2. إذا عولج الماء النجس وفصلت منه النجاسة فصلاً كاملاً عاد طاهراً مطهراً كأصل خلقته.
3. وإذا بقيت فيه نجاسة بعد المعالجة بالحكم عليه بحسب غلبة النجاسة، فإن كانت بقايا النجاسة مغيرة لإحدى صفاته الثلاث: اللون، الطعم الرائحة، فإنه يبقى نجساً، وإن تمت المعالجة حتى يعود الماء كما هو في أصل الخلقة فهو طهور، وإن بقي به نجاسة يسيرة لا تغير أوصافه فهو من العفو إن شاء الله تعالى.
4. الماء المعالج الطاهر الذي فصلت منه النجاسة، وعاد طاهراً يجوز استعماله في كل ما يستعمل فيه الماء الطاهر المطهر كالغسل، والوضوء، وتطهير الثياب والأماكن.
5. إذا كان الماء المعالج قد عولج معالجة جزئية، وبقي متغيراً أوصافه كلها أو بعضها فإن هذا يجوز استخدامه في الري والزراعة في محاصيل يأكلها الإنسان والحيوان، ولكن لا يجوز استعماله في الطهارة.
6. إذا حقن الماء المعالج أو مياه الصرف والمجاري قبل المعالجة في الأرض مرة ثانية، وتم تسريبه خلال طبقات الأرض، ودخل إلى الآبار، فإن حكمه هو حكم المعالج، فإذا وصل إلى الآبار أو المضخات، وتم رفعة، وقد فصلت عنه النجاسة فصلاً كاملاً، وعاد إلى أصل خلقته دون رائحة ودون لون أو طعم إلا طعم الماء، فهو ماء طاهر مطهر وأما إذا كان فاقداً لخواص الماء الطاهر فحكمه حكم الماء النجس.
7. لا يخفى أن استخدام الماء في الشرب والطعام له أحكامه الخاصة، وهذا يخضع إلى العوامل الصحية فإن الماء قد ينصح باجتنابه في الشرب والطعام، إذا كانت فيه أنواع من البكتريا الضارة، أو العوالق والمذابات الضارة، ومعلوم أن مثل هذه

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

الأشياء لا يحكم بها على عدم طهورية الماء، ولكن يحكم بها على عدم صلاحيته للشرب، وفرق بين هذا وهذا .  
والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم..

### الشيخ الفاضل عبد الرحمن عبد الخالق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته جاء في كتاب الفقه الإسلامي وأدلته، للشيخ وهبة الزحيلي، طبعة دار الفكر المعاصر- بيروت، الطبعة الرابعة (معدلة). 1418-1997. في القسم الخامس: الفقه العام/ الباب الأول: الحدود الشرعية؟ الفصل الخامس: حد الشرب وحد السكر والأشربة - المبحث السادس: مخاطر المخدرات وأحكامها في الإسلام، تحت عنوان: أنواع المخدرات وحكمها الشرعي: "والحكم الشرعي للمخدرات أنها حرام في غير حالة التداوي للضرورة أو الحاجة، وفي غير حالة إصلاح البهارات بإضافة بعضها إليها بالقدر القليل فقط مثل خلط شئ من جوزة الطيب مع البهارات أو المقبلات ا. هـ". هذا النص حاولت أن أنقله نصاً، قد التبس علينا وعلى بعض اخواننا هنا في قطاع غزة، خاصة كلمة "وفي غير حالة إصلاح البهارات"، فنرجوا منكم إيضاح الإشكال، إن كان الإشكال من فهمنا نحن، أو أن اللفظ غير دقيق.

م. أسامة يوسف الجزار- قطاع غزة \_ رفح

الأخ الكريم أسامة يوسف الجزار

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

العبارة المنقولة من كتاب (الفقه الإسلامي وأدلته) للشيخ وهبة الزحيلي حول المخدرات صحيحة في الجملة ولكنها مجملة قد جمع فيها المؤلف بين جميع أنواع المخدرات وليست سواء. فإن أمثال "الهيروين" ونحوه من المخدرات التي تؤدي إلى الإدمان وتذهب العقل، وتخدّر البدن قليلاً وكثيره- لا يقاس بمثل جوزة الطيب التي فيها نحو من التخدير ولكنه قليل لا يذكر... واستعمالها

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

في بهارات الطعام لا يؤثر في التخدير او الإدمان، وليس له ضرر يذكر... وعلى كل حال فالأمر يحتاج إلى تفصيل.

**رجل متزوج من امرأتين كل واحدة جنسيتها مختلفة عن الأخرى وقبل أن يتزوج الثانية كانت زوجته الأولى تعيش معه على الحلو والمر ثم تزوج الثانية وبدأت التفرقة في معاملة الأبناء في الرعاية وحصل مرة نقاش مع الزوجة الأولى فقال لها: اسكتي ما أنت إلا(فلانة) لجنسيتها يعيرها، فما الحكم في ذلك؟**

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد...، فمن يسر الله له زواج امرأتين فإنه يجب عليه العدل بينهما في النفقة والمبيت، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الميل مع زوجة دون الأخرى فقال صلى الله عليه وسلم: " من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل " [رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه شيخنا الألباني]. من أجل ذلك وعظ الله عباده بأن يكتفوا بواحدة إذا خافوا الجور والميل فقال تعالى { فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا } [النساء: 3] أي أن لا تميلوا. وحذر سبحانه من الميل والظلم فقال تعالى { ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً } [النساء: 129]. والواجب على كل أب أن يعدل بين أولاده سواء كانوا من زوجة واحدة أو من زوجات شتى لأن العدل فريضة وقد قال صلى الله عليه وسلم: " اتقوا الله واعدلوا بين أبنائكم " وعن النعمان بن بشير -رضي الله عنهما- أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني نحلته -أي أعطيت- ابني هذا غلاماً كان لي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أكل ولدك نحلته مثل هذا؟ " فقال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فأرجعه ". وفي رواية: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أفعلت هذا بولدك كلهم؟ " قال: لا، قال: " اتقوا الله واعدلوا بين

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

أولادكم " فرجع أبي، فرد تلك الصدقة. وفي رواية: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يا بشير ألك ولد سوى هذا؟ " قال: نعم، قال " أكلهم وهبت له مثل هذا؟ " قال: لا، قال: " فلا تشهدني على جور ". وفي رواية: " لا تشهدني على جور ". وفي رواية: " أشهد على هذا غيري ! " ثم قال صلى الله عليه وسلم: " أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟ " قال بلى، قال: " فلا إذاً [متفق عليه]. وأما تعبير إنسان بقومه أو بلده فهو من الكبائر وقد قال الله تعالى { يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون } [الحجرات: 11]. فعلى هذا الزوج الذي يسر الله له زوجة ثانية أن يعدل بينهما وعلى كل والد أن يعدل بين أولاده، وأما سب الآخرين وتعييرهم بمسمى أوطانهم أو قومهم فإنه من الفسوق ورقة الدين، وسقوط الأخلاق، فكيف إذا كان مع الأهل والزوجة. نسأل الله لجميع المسلمين الهداية والتوفيق. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

### هل يجوز إخراج زكاة الفطر خارج البلاد إذا حصل فائض في الداخل؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد،،،، زكاة الفطر طهرة للصائم، ودفع لحاجة الفقير أن يسأل الناس الطعام في يوم عيد، والمسلمون جميعاً أمة واحدة، ويجب أن يبدأ أهل كل ناحية بمن يوالونهم من المسلمين فيتصدق أغنياؤهم على فقرائهم فإذا اكتفوا جاز لهم إعطاء من فاتهم وزكاة أموالهم لغيرهم من المسلمين، ونرى أنه يجوز نقل زكاة الفطر وغيرها إلى خارج قطر من الأقطار إذا كانت حاجتهم ماسة، وكان غيرهم مستغن، ولأهل الكويت بما أفاء الله عليهم من النعم أن يواسوا إخوانهم المسلمين في أي مكان بزكاة الفطر أو المال.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

ويجب أن يراعى في زكاة الفطر التي ترسل خارج البلاد أن تصل إلى الفقير قبل صلاة العيد. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

### هل يجوز إدخال كفارات الصيام في مشروع إفطار الصائم؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد،،، إذا كان المقصود بالكفارات الصيام، من أفطر بالجماع ووجب عليه إطعام ستين مسكيناً لعدم قدرته على العتق والصوم، أو كان المقصود الفدية التي يؤديها من أذن له الشارع في الفطر والإطعام فإن هؤلاء لا يطعمون إلا الفقراء والمساكين لقوله صلى الله عليه وسلم في كفارة الجماع: " أطعم ستين مسكيناً " [البخاري وغيره عن كعب بن عجرة] ولقوله تعالى في فدية الفطر: { وعلى الذي يطيقونه فدية طعام مسكين } [البقرة: 184]. فإذا كان مشروع إفطار الصائم لا يأكل منه إلا المساكين والفقراء جاز تحويل كفارة الجماع، وفدية الصوم إلى هذا المشروع، وأما إذا كان يأكل من طعام مشروع إفطار الصائم الفقراء وغيرهم فلا يجوز ولا يجزئ. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

### أود أن أتعرف أكثر على بعض الفرق الإسلامية إن أمكن وخصوصاً الشيعة الامامية والاباضية.

الأخ الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد، جواباً على سؤالكم نقول: الاباضية فرقة قديمة من فرق الخوارج، ولها منتسبون إلى يومنا هذا، وهم يفترون عن أهل السنة والجماعة في تركهم ولاية علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد موقعة النهروان التي قاتل فيها الخارجين عنه، والخوارج يكفرون علي بن أبي طالب رضي الله عنه من أجل ذلك وأمور أخرى ينكرونها عليه. وقد أصبح الخوارج بعد فترة جهمية معتزلية في الصفات، ووضعوا

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق

### مكتبة مشكاة الإسلامية

لهم اصولاً تخالف اهل السنة في قبول الخبر الصحيح... ومن أجل ذلك بعدت الشقة بينهم وبين أهل السنة هذا مع تكفيرهم بالكبيرة وقولهم بخلود عصاة المؤمنين في النار.. الخ.. وأما الامامية فهم إحدى فرق الشيعة وقد افترقوا عن أهل السنة في زعمهم أن الله ورسوله قد نصوا على اثني عشر إماماً بأعيانهم أولهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وآخرهم محمد بن الحسن العسكري، وزعموا أن كل إمام يتولى أمر المسلمين غير هؤلاء فهو إمام باطل بدءاً من الصديق أبي بكر رضي الله عنه ولآخر إمام يتولى الأمر غير الاثني عشر. وقد فارقوا أهل السنة والجماعة في تعاليمهم هذه، وفي تكفيرهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عدد محدود منهم ثلاثة أو خمسية، وفي قول كثير منهم بنقض القرآن، وأن الصحابة حذفوا منه آيات وسور!! وقد وضعوا لهم ديناً مستقلاً عن أهل السنة ولذلك فهم يخالفون أهل السنة في القرآن وتأويله، وفي معنى السنة، وفي الإمامة، والأئمة.

ما هو مقدار نصاب الذهب مقدراً بالجرامات، حيث أن الكتب الفقهية متفاوتة في تقدير ذلك تفاوتاً كبيراً فبعضها من 65 جرام وبعضها الآخر 90 جرام، فما الصواب في ذلك؟ وفقكم الله.

الأخ الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد، فالأقرب إلي الصواب إن شاء الله تعالى هو تقدير نصاب الذهب بتسعين جراماً - 90 جم. والله تعالى أعلم، وفقنا والله وإياك إلى محبته ومرضاته.

الحمد لله رب العالمين وبعد، حياكم الله على ما تقدمون في سبيل الدعوة إلى الله على منهج السلف الصالح، أنا أخوكم سلفي من هولندا (بريدا) سؤالي عن الانترنت، كيف يجب التعامل مع الشبكات على الانترنت؟ وهل يختلف الحكم من شبكة إلى أخرى، مع العلم أن شبكة الانترنت قد تشغله عن كثير من الخير والعبادة؟

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق

### مكتبة مشكاة الإسلامية

أخي الكريم أبا الربيع، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، التعامل مع شبكة الانترنت يجب ان يكون في الخير فقط والدعوة الى الله، والصلة بالأخوة الطيبين المسلمين ويجب أن لا يشغل هذا عن واجب كالصلاة المفروضة، وأداء الحقوق المفروضة. وفقنا الله وإياك إلى الخير والاحسان.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد، أود أن سؤال فضيلتكم في المجال التجاري، نحن مجموعة من الشباب الملتزم قمنا بإنشاء شركة تجارية تعمل على النحو الآتي: تم تشكيل لجنة إدارية مؤلفة من 3 أعضاء (مهندس-طالب علوم شرعية في جامعة الإصلاح- وطالب إدارة أعمال وعلوم إقتصادية). يتم جمع إشتراكات شهرية من أعضاء الشركة البالغ عددهم حالياً 20 عضواً ويتم توظيف هذا المال في المشاريع التي ترى اللجنة الإدارية أنها مناسبة وذلك بعد القيام بالدراسات اللازمة للمشروع. حصلت اللجنة الإدارية على تفويض كامل من الأعضاء لإستثمار أموالهم على أن تقدم هذه اللجنة التقارير المالية اللازمة.

الأخ الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، يجب عند البدء صياغة نظام (قانون) لهذه الشركة توضح نوعها (أموال، أبدان، قراض) ثم هل هي مقفلة على هؤلاء المساهمين أم أنها مفتوحة لغيرهم. ثم تحديد مسؤولية كل من المشاركين... والأولى هو صياغة عقد الشركة عند كاتب عدل خبير بعقود الشركات في الإسلام. وأما تأسيس شركات هكذا دون اتفاق وعلم بأصول الشركة في الإسلام فانه يؤدي إلى التنازع والفوضى والخصومة لأن الأمور لا تكون محددة ولا معلومة. وفقنا الله وإياكم إلى الخير والاحسان.

ما حكم دفع أموال التبرعات التي جمعت لفقراء بلد إسلامي وأهاليه لشخص قد كلفَ بصفته وكيلاً بهذا البلد لصرفها حسب

المصارف الشرعية. وبعد أن أوكل شخصي غيره بهذه المهمة أخذ يطالب بحقه في صرف تلك الأموال كما أوكل إليه سابقاً؟ وهل يجوز للوكيل أن يجتهد في صرف التبرعات بغير ما حدده المتبرع طالما أنها لم تخرج عن مصارفها الشرعية؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد،،، فالأموال التي جمعت من أهل الإحسان من أجل ذلك البلد المسلم يجب أن تصرف في فقرائه وتعليم أبنائه العلم الشرعي كما هي نية المتبرع. وحيث أن المتبرع لم يحدد جهة بعينها في ذلك البلد، وإنما تبرع من أجل فقرائه، فإنه لا يجوز حصر هذا التبرع في جهة واحدة. وعلى الوكيل وضع هذه الأموال في وجوهها الحققة، وحسب نية المتبرع، وما دام أن المتبرع قد قصد تبرعه وصدقته أهل هذا البلد فإنها تصرف فيهم دون تحديد جهة بعينها. وأما إذا حدد له المتبرع جهة ما، أو باباً من أبواب الصدقة كتعليم العلم أو كفالة الأيتام فلا يجوز صرفه إلى غيره لأن الوكيل لا يجوز له أن يتصرف من عند نفسه بغير إذن موكله، فإن قال متصدق أو محسن لوكيله أنفق هذا المال على الأيتام فلا يجوز للوكيل أن يصرفه في غيرهم، وإذا حدد له يتيماً بعينه وجب عليه أن يوجه المال إليه دون سائر الأيتام وهكذا، وليس للوكيل أن يتصرف من عند نفسه دون الرجوع إلى موكله، وعليه أن يجتهد فيما لم ينص عليه موكله كما جاء في الصحيح عن أبي يزيد معن بن يزيد بن الأحنس رضي الله عنهم، هو وأبوه وجدده صحابيون، قال كان أبي يزيد أخرج ديناراً يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فأخذتها فأتيتها بها، فقال والله ما إياك أردت، فخاصمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: [لك ما نويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معن] (البخاري). وفي هذا دليل على أن الوكيل الذي لم تعين له جهة بعينها أن يجتهد في وضع المال فيما يرى فيه الخير كما أن الوكيل له حرية التصرف فيما أوكل إليه بما يصلح شأن المال وله أن يوكل من يشاء ممن تتوفر فيه الأمانة، وله أن يقبل وكيله أو أن يبدله بوكيل آخر بحسب ما تقتضيه الأمانة والمصلحة. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

وعلى آله وصحبه أجمعين...

**أريد أن أعرف ما هو حكم غرز الشعر بالنسبة لشخص فقد كثير من شعره، ويعاني بسبب ذلك أوجاع في الرأس وكثرة الزكام عند برودة الطقس؟**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.. وبعد،،، فلقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وصل الشعر للمرأة فقال صلى الله عليه وسلم: [لعن الله الواصلات والمستوصلات]. ولا شك أن هذا للرجال اشد إثماً، وأما زراعة الشعر فهي شر من وصله ولا يجوز هذا للرجال ولا للنساء. وأما ما ذكرته من الإصابة بالبرد فيمكن الاستعاضة عن الحرام بلبس غطاء للرأس. والله تعالى اعلم،،،

**إذا نسينا فرضاً من الفروض وخاصة صلاة الصبح هل نقضي الصلاة في نفس اليوم؟ أم مع نفس الصلاة في اليوم التالي؟**

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد ،،، إذا نسي المسلم صلاة أو نام عنها وجب عليه أن يصلحها إذا ذكرها ولا يؤخرها لقول النبي صلى الله عليه وسلم: [إذا نام أحدكم عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك] (متفق عليه). وقول النبي صلى الله عليه وسلم [فليصلها إذا ذكرها] معناه المبادرة إلى فعل الصلاة في نفس الوقت الذي يذكرها فيه.. فإذا قام من النوم وقد نام عن صلاة فإن أول ما يجب عليه هو أداء هذه الصلاة، وكذلك إذا كان قد نسي صلاة فإنه يجب أن يبادر إلى أدائها في الوقت الذي يذكرها فيه وهذا يعني أن الصلاة إذا كانت من صلوات النهار كالفجر والظهر والعصر ونسيت أو نيم عنها فإنها تصلى ولو ليلاً، وأما القول بتأخير الصلاة التي نيم عنها أو نسيت إلى وقتها من اليوم التالي فإنه قول لا دليل عليه.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

قال البخاري رحمه الله: "باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد تلك الصلاة قال إبراهيم: من ترك صلاة واحدة عشرين سنة لم يعد إلا تلك الصلاة الواحدة". قال ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث وترجمة البخاري: "ويحتمل أن يكون البخاري أشار بقوله (ولا يعيد إلا تلك الصلاة) إلى تضعيف ما وقع في بعض طرق حديث أبي قتادة عند مسلم في قصة النوم عن الصلاة حيث قال "فإذا كان من الغد فليصلها عند وقتها" فإن بعضهم زعم أن ظاهره إعادة المقضية مرتين عند ذكرها وعند حضور مثلها من الوقت الآتي، ولكن اللفظ المذكور ليس نصاً في ذلك لأنه يحتمل أن يريد بقوله "فليصلها" عند وقتها أي الصلاة التي تحضر لأنه يريد أن يعيد التي صلاها بعد خروج وقتها، لكن في رواية أبي داود من حديث عمران بن حصين في هذه القصة [من أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحاً فليقض معها مثلها] قال الخطابي: لا أعلم أحداً قال بظاهره وجوباً. قال: ويشبه أن يكون الأمر فيه للإستحباب ليحوز فضيلة الوقت في القضاء. انتهى، ولم يقل أحد من السلف باستحباب ذلك أيضاً، بل عدّوا الحديث غلطاً من راويه. وحكى ذلك الترمذي وغيره عن البخاري. ويؤيد ذلك ما رواه النسائي من حديث عمران بن حصين أيضاً أنهم قالوا يا رسول الله ألا نقضيها لوقتها من الغد؟ فقال صلى الله عليه وسلم: [لا ينهاكم الله عن الربا ويأخذه منكم] أ. هـ هذا ونسأل الله أن يوفقنا وإخواننا المسلمين إلى إقامة الصلاة على وجهها الأكمل والحمد لله رب العالمين. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

### زكاة التمر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين إمام المرسلين وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله ومن تبع هداه إلى يوم الدين. وبعد،،، فهذه أحكام إخراج زكاة التمور أفردناها بالذكر بعد أن مَنَّ الله سبحانه وتعالى وانتشرت زراعة

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

النخيل، وبلغ محصول بعض الزارعين النصاب الواجب في الزكاة. وهذه أهم الأحكام:

- (1) النصاب: نصاب التمر هو نصاب جميع الزروع والثمار التي تجب فيها الزكاة وهي خمسة أوسق لقول صلى الله عليه وسلم: [ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة] (متفق عليه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) والوسق: ستون صاعاً، والصاع: نحو 2 كيلو جرام. وبهذا يكون النصاب 600 ستمائة كيلو جرام، فمن بلغ محصوله من التمر خمسة أوسق فما فوق أي ثلاثمائة صاع أي ستمائة كيلو جرام وجب عليه أن يؤدي زكاة تمره.
- (2) الخرص: يخرص التمر وهو على النخل في وقت ظهور الثمرة عندما تكون بسراً أو زهواً (خلال)، والخرص هو تقدير محصول النخيل من التمر وهو ما زال على النخل وذلك من خبير بالخرص، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل المزكين الذين يخرصون الزراعات والثمار ثم يرسلهم لأخذ الزكاة وقت الجذاذ والحصاد. وذلك ليستطيع أهل الثمار الأكل منها أو البيع والهبة في وقت نضج الثمار... (الرطب والعنب...) ثم يطالبون بما قيد عليهم وقت الخرص. وعلى الخارص أن يترك شيئاً زيادة على النصاب لما يقع على الأرض ولما يهبه صاحب البستان ونحو ذلك.
- (3) مقدار الزكاة: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإخراج العشر من الزروع والثمار التي تسقى بالمطر أو العيون. وينصف العشر مما يسقى بالسواني والآلات كما في حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [فيما سقت السماء والعيون أو كان عَثْرِيًّا العشر، وفيما سقى بالنضح نصف العشر] وهو حديث متفق عليه. فكل نخيل يسقى بكلفة ومشقة في استنباط الماء وتشغيل آلة للسقي ففيه نصف العشر (5%) وكل نخيل يسقى بالسماء أو بالعيون التي تجري على وجه الأرض ففيه العشر أي (10%).
- (4) وقت إخراج الزكاة: تخرج زكاة التمر وقت الجذاذ (والجذاذ هو قطع الثمرة) كما تخرج زكاة الزروع وقت الحصاد لقوله تعالى: {وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} وليس في زكاة الزروع والثمار حولان حول. وهل يخرج الزكاة رطباً فيه أقوال لأهل العلم والصحيح إن

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

شاء الله جواز ذلك لأن فيه نفعاً للفقير.  
(5) إخراج القيمة: والصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا يجوز إخراج قيمة الزروع والثمار بالذهب والفضة (أو الأوراق النقدية) لأن الزكاة في أصلها عبادة فيجب أن تؤدي على النحو الذي وجبت فيه، ولا حجة في القول بأن الأصل نفع الفقراء فإن الفقير قد ينتفع بالثمار والزروع أعظم من انتفاعه بالنقود. ونسأل الله أن يوفق الجميع إلى طاعته ومحبته ومرضاته.

**ما موقف الشخص من اختلاف العلماء وما موقفه من اختلاف اجتهاداتهم في الفتوى وإن احتج كل منهم بدليل صحيح هل يختار الأيسر أو الأحوط وإن لم يختار الأحوط هل عليه إثم؟**

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد،،،

المسلم الذي هو من عوام المسلمين عليه أن يتعلم دينه من أهل العلم، وأن يسأل أهل الذكر عما يشكل عليه، ويستفتي من يثق في دينه وأمانته، ويكون في كل ذلك سائلاً عن حكم الله وحكم رسوله، وإذا تبين له الحق من كلام الله وكلام رسوله فلا يجوز له أن يتركه لقول قائل كائناً من كان لأن الله تعبدنا بكلامه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم فقط وإذا لم يكن في المسألة حكم صريح لله ورسوله وكانت المسألة من مسائل الاجتهاد (فللمسلم أن يتبع من يثق في دينه وعلمه) وإذا اختلف أهل العلم في مسألة من المسائل وجب على المسلم أن يتبع ما يظنه أقرب للحق والصواب، وما يطمئن إليه قلبه كما قال صلى الله عليه وسلم: [استفت قلبك وإن أفتاك المفتون] (حسن رواه البخاري في التاريخ).

وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم: [البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع الناس عليك] (صحيح مسلم). ولا يجوز للمسلم أن يتبع رخص العلماء، وما يسمى بالأسهل في

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

كل مذهب، فإنه من تتبع رخص العلماء اجتمع فيه الشر كله، ووجد من الفتاوى ما يستحل فيه كثير المحرمات.

ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء -الأئمة الأربع أو غيرهم- في كل ما يقول، وعلى المسلم إذا نزلت به نازلة أن يستفتي من يعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله امتثالاً لقوله تعالى {فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} (النحل:43).

قال شيخ الإسلام: وإذا نزلت بالمسلم نازلة فإنه يستفتي من اعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله من أي مذهب كان، ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص معين من العلماء في كل ما يقول، ولا يجب على أحد من المسلمين التزام مذهب شخص معين من العلماء في كل ما يوجبه ويخبر به، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، واتباع شخص لمذهب بعينه لعجزه عن معرفة الشرع من غير جهته إنما هو مسوغ له، ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق، بل كل أحد عليه أن يتقي الله ما استطاع، ويطلب علم ما أمر الله به ورسوله، فيفعل الأمور ويترك المحظور. أهـ (مجموع الفتاوى 20/208-209).

وقال الإمام أبو عمر بن عبدالبر: والواجب عند اختلاف العلماء طلب الدليل من الكتاب والسنة، والإجماع والقياس على الأصول منها. فإذا استوت الأدلة وجب الميل مع الأشبه بما ذكرنا بالكتاب والسنة، فإذا تبين ذلك وجب التوقف ولم يجز القطع إلا بيقين، فإذا اضطر أحد إلى استعمال شيء من ذلك في خاصة نفسه جاز له ما يجوز للعامة من التقليد.. إلى أن قال: هذا حال من لا يمعن النظر، وأما المفتون فغير جائز عند أحد ممن ذكرنا قوله لا يفتي ولا يقضي حتى يتبين له وجه ما يفتي به من الكتاب والسنة والإجماع أو ما كان على هذه الأوجه. أهـ (جامع بيان العلم وفضله 2/80-81).

وإنما يسوغ للمرء اتباع أحد الأئمة بثلاثة شروط:

الأول: أن يعتقد أن لا عصمة لأحد من الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.. قال شيخ الإسلام: واتفقوا كلهم على أنه ليس أحد معصوماً في كل ما يأمر وينهى عنه إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهذا قال غير واحد من الأئمة كل الناس يؤخذ بكلامه ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهؤلاء الأئمة الأربعة رحمهم الله قد نهوا الناس عن تقليدهم، وذلك هو الواجب عليهم، فقال أبو حنيفة: هذا رأيي فمن جاء برأي خير منه قبلنا، ومالك كان يقول: إنما أنا بشر أصيب وأخطئ، فأعرضوا قولي على الكتاب والسنة.. والشافعي كان يقول: إذا صح الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط.. والإمام أحمد كان يقول: لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا الشافعي، ولا الثوري وتعلموا كما تعلمنا (مجموع الفتاوى 20/120-122). الثاني: أن يجعل الحق طلبته فمتى استبان له أن القول الراجح بالأدلة في مسألة ما خلاف ما عليه مذهبه أخذ بالراجح دون

تردد. قال الإمام الشافعي: أجمع الناس على أن من استبان له سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس (إعلام الموقعين 2/263). الثالث: ألا يعقد عليه ولاءً ولا براءً فلا يخص بالموالاة مذهبه، ولا يعادي أحداً لأجل أنه لم يلتزم المذهب الذي يتبعه.. ولا يجب الاجتهاد على كل أحد.. قال الخطيب البغدادي: أما ما يسوغ له التقليد فهو العامي الذي لا يعرف طرق الأحكام الشرعية، فيجوز له أن يقلد عالماً، ويعمل بقوله.. إلى أن قال: وحكي عن بعض المعتزلة أنه قال: لا يجوز للعامي العمل بقول العالم حتى يعرف علة الحكم، وإذا سأل العالم فإنما يسأله أن يعرف طريق الحكم، فإذا عرفه وقف عليه وعمل به، وهذا غلط لأنه لا سبيل للعامي إلى الوقوف على ذلك إلا بعد أن يتفقه سنين كثيرة ويخالط الفقهاء المدة الطويلة، ويتحقق طرق القياس ويعلم ما يصححه وما يفسده، وما يجب تقديمه على غيره من الأدلة. وفي تكليف العامة بذلك تكليف ما لا يطيقونه ولا سبيل لهم إليه (الفتاوى والمتفقه 68-69).

وقال شيخ الإسلام: والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة والتقليد جائز في الجملة لا يوجبون على كل أحد ويحرمون التقليد، ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد، وأن الاجتهاد جائز للقادر على الاجتهاد، والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد، فأما القادر على الاجتهاد فهل يجوز له التقليد؟ هذا فيه خلاف، والصحيح أنه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد: إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل له فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه وانتقل إلى بدله وهو التقليد، كما لو عجز عن الطهارة بالماء (مجموع الفتاوى 20/203-204).

وقال أيضاً: كذلك المسائل الفروعية: من غالية المتكلمة والمتفقه من يوجب النظر والاجتهاد فيها على كل أحد حتى على العامة! وهذا ضعيف لأنه لو كان طلب علمها واجباً على الأعيان فإنما يجب مع القدرة، والقدرة على معرفتها من الأدلة المفصلة تتعذر أو تتعسر على أكثر العامة، وبإزائهم من أتباع المذاهب يوجب التقليد فيها على جميع من بعد الأئمة: علمائها وعوامهم! (مجموع الفتاوى 20/203).

ولما كان العلماء غير معصومين عن الخطأ والوهم، فإن الواجب اجتناب زلاتهم، وعدم الاقتداء بهم فيها، وقد حذر السلف من زلة العالم.. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ثلاث يهدمن الدين: زلة عالم، وجدال منافق، وأئمة مضلون (أخرجه الدارمي بسند صحيح 1/71). وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: وأحذركم زيغة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول كلمة ضلالة على لسان الحكيم (أخرجه أبو داود بسند صحيح). وقال ابن عباس رضي الله عنه: ويل للأتباع من زلة العالم. قيل: وكيف؟ قال: يقول العالم الشيء برأيه، فيلقى من هو أعلم منه برسول الله فيخبره فيرجع، ويقضي الأتباع بما حكم (أخرجه ابن عبد البر في الجامع بسند حسن 2/112).

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

وقد أجمع أهل العلم على تحريم تليقظ الرخص المترتبة على زلات العلماء، قال سليمان التيمي: لو أخذت برخصة كل عالم اجتمع الشر كله، وعلق ابن عبدالبر على ذلك بقوله: هذا إجماع لا أعلم فيه خلافاً (جامع بيان العلم وفضله 2/91-92). وقال الأوزاعي: من أخذ بنوادر العلماء خرج من الإسلام (سير أعلام النبلاء 7/125). والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

يوجد امرأة لا تدري أن كانت قد نذرت أو نوت سواء كان نطقاً بلسانها أو في قلبها. بأن تخرج مبلغ وقدره خمسة آلاف درهم لجهة عملها إذا هي استقالت من جهة عملها، وفعلاً قد تمت استقالتها، وهو تنوي الآن اخراج المبلغ الى جهة اخرى اكثر حاجة، مع العلم ان جهة عملها حكومية، فماذا عليها فعلة؟

يجب تحويل المبلغ الذي نذرته إلى الفقراء والمساكين.  
والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

في مجال العمل الإسلامي في الغربية ضمنا اجتماع مع بعض الاخوة في إطار دراسة أمور الدعوة ، وبرمجة أنشطة مختلفة للجالية المسلمة طرحت فكرة الاجتماع في حلقة ذكر لله عز وجل بحيث تكون فقرة ضمن برنامج شامل من الدروس والقيام والتلاوة وما إلى ذلك ، فواجهوني الاخوة بالرفض والتهكم !!!

ولتمسكنا بمنهج السلف والحمد لله تعالى ، ومقاومتنا البدع والانحرافات في أنشطتنا العامة ، وبعيداً عن شطحات الصوفية وترهاتهم ، فإني الآن في غاية القلق والاضطراب النفسي لما أكده لي بعض الاخوة من أن ذلك مقطوع في كونه بدعة ، وأن أهل

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

السنة والجماعة لم يختلفوا في ذلك ، وتلك من انحرافات الصوفية

لم أحاول الدفاع عن شيء قد يجرنا إلى الجدل وإلى ما يضر  
بأخوتنا وترابطنا في أمر لا يعدو أن يكون مشروعاً في استحباب  
( كما أعلمه ) أمام وجوب الاخوة والتلاحم بيننا ...

فرجعت الى نفسي أقرأ في هذا الباب ، وذلك طرداً للهموم  
والوساوس ، ورغبة في الفائدة دون التعصب لما أحببت أن يكون .  
وأمام رجائي منكم في إفادتي بما فتح الله تعالى عليكم من  
العلم والتحقق فيه ، أحببت أن أشير الى النقاط التالية :

1. لا أعني بمجالس الذكر أن تكون بغير المأثور ، أو تكون  
مجالس رقص وطرب أو أن يخالطها شطحات الصوفية ، ولا أن  
مجالس التلاوة أو العلم والمدارسة ليست مجالس ذكر بل هذا هو  
الأفضل ، إلا أن النفس تحب تغير الأحوال وتنشط عند التحول من  
صورة إلى أخرى ، كما أن ذلك من حكمة الله تعالى في تنوع صور  
العبادات في ديننا .

2. هنا المسلمون الجدد من الغربيين يحبون اللقاء بالمسلمين  
وبالأخص في مجالس الذكر فهم يعشقون ذلك بأي صورة كانت  
لما هم فيه من المادية والخواء الروحي ، وهذا من أسباب توجيههم  
إلى الصوفية بشرها وخيرها ، وهناك لقاءات كثيرة ومنتشرة بينهم  
في السويد وعلى الإنترنت تدعو الى التصوف ، وقد عمّت البلوى  
وانتشر .

3. يسهل على من لا يستطيع التلاوة من غير العرب أن يشارك في  
حلقات الذكر وأن لا يحس بالوحشة بينهم وهو يردد معهم كلمات  
قلائل من مثل : التهليل والتسبيح والتحميد .

4. لا يعني الجواز في هذا الأمر أن نهمل جانب العلم والتلاوة وما  
الى ذلك بل إن هذا عملنا وديننا ، واعتقد أن نجاح المتصوفة

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

والشيعة مع المسلمين الجدد قد يكمن وراءه اهمالنا الكلي لمثل هذه اللقاءات الروحية الخاصة التي يحتاجونها من حين لآخر .

سرتني كثيراً رسالتك الطيبة وسؤالك عن حلقات الذكر وفقك الله وجميع اخوانك في ديار الغربة على التمسك بالاسلام والعمل له حتى تلقوا ربكم .

وأقول أخي الكريم.. لم يثبت قط أن الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين جلس فريق منهم يذكرون الله على ذلك النحو الذي فهمه بعض الناس من عموم الاحاديث التي ذكرتها وهي أن يجلسوا ليرددوا الذكر والتسابيح بصورة جماعية كأن يقولوا مثلاً "لا إله إلا الله" جميعاً ثم يكررونها.. سواء كان هذا وهم جلوس أو قيام، وقد ورد انكار عبدالله بن مسعود رضي الله عنه على جماعة في العراق جلسوا يذكرون الله حلقاً وبين يدي كل منهم كوم من الحصى، وعلى رأس كل جماعة رجل يقول لهم سبحوا الله مائة مرة، فيسبحون، هللوا مائة مرة، فيهللون، وهكذا.. وقال لهم قولاً شديداً وكان مما قال لهم: لأنتم على ملة هي اهدى من ملة رسول الله أو مقتحمو باب ضلالة!! ومن أجل ذلك حمل أهل العلم الاحاديث التي جاءت بشأن فضل الجلوس في جماعة لذكر الله أن المراد بها تعلم العلم، ومدارسته، أو جلوس كل منهم يذكر الله في نفسه، وليس بصورة جماعية يرددن الذكر.

والخير كله في اتباع سلف الأمة،، وأما عناية الأوربيون الذين يدخلون الإسلام بهذا النوع من العمل -الذكر الجماعي- فلا ينبغي أن تكون باعثاً لنا إلى استحداث هذه الوسيلة، ويمكن الاستعانة عن ذلك بترديد سور من القرآن بصورة جماعية للحفظ والتعلم.

والله تعالى أعلم

فضيلة الشيخ: نحن الاخوة المسؤولون في المسجد في منطقة في احدى الولايات في أمريكا ونحن القائمون على توزيع زكاة

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

الفطر وقد استلمنا الزكاة من الاخوة المسلمون نقدا لنشتري بها طعاما كالارز والمعكرونه والقمح وغيرها ثم نوزعه على المحتاجين . والسؤال هو أنه يوجد لدينا فقط العدد القليل من الفقراء والمؤلفة قلوبهم ويوجد أحد الاخوة ممن يتكلف باخذ النقود وتوصيلها الي المحتاجين في أرض العراق فهل يجوز لنا ذلك. والسؤال الاخر أنه يوجد لدينا فقير محتاج ومريض يعاني في الام في القلب ويرفض أخذ الزكاة طعاما ويريدها نقودا كي يشتري أدوية وغير ذلك من احتياجات فهل يجوز اعطاؤه الزكاة نقدا. أفتونا مأجورين جزاكم الله خير

أما ارسال زكاة الفطر الى الفقراء في العراق وغيرها على ان تكون طعاماً فلا بأس بذلك، وأما إعطاء زكاة الفطر نقوداً للمريض المذكور أو غيره فلا، وإنما يعطى من الصدقات أو زكاة المال. والله تعالى أعلم

أنا فتاة في الرابعة والعشرين من عمري مستقيمة دينيا والحمد لله من حيث الحجاب الشرعي وغض البصر، ولم نضع الطيب عند خروجي من المنزل للمدرسة أو نحو ذلك.

سؤالي هو أنني أعمل في مدرسة ثانوية بها ستون مدرسة ومشرفة تدير شئون المدرسلة بخصوص الاجازة أو الامتحان ونحو ذلك، وحيث أعمل في هذه المدرسة لمدة ساعة ونصف أو أقل من ذلك ثم نرجع للبيت في صحبة والدي أو والدتي، ولكن المسئول في تلاةارة هو مديرا وهذا المدير بعيدا عن المدرسات حيث ما يخلصنا تهتم به هذه المشرفة التي ذكرتها سابقا، علما بأن جميع مدارس البنات في بلادنا يشغل الادارة مديرا.

سؤالي.. هل انا آثمة في هذا العمل وهل استطيع الاستمرار في هذا العمل، رغم حاجتي الماسة للمادة؟ افيدونا افادكم الله.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

لا بأس بذلك إن شاء الله تعالى ما دام الحال كما وصفت.

أنا اعمل ك مترجم للحلقات الاجنبية وكذلك للمسلسلات الوثائقية،  
هل هذا العمل حلال أم حرام؟

إذا كانت في حدود الامور التاريخية أو التعليمية ونحوها فلا بأس إن شاء الله تعالى

سؤالي عن سيدة قامت بإرضاعي عندما كانت تزور أمي وذلك في الوقت الذي غابت فيه أمي لتعد فيه القهوة وما شابه. هذه السيدة لم تستأذن أمي في إرضاعي ولو فعلت لما أذنت لها، وذلك لأننا لا نعرف أصلها أو عائلتها فهي ليست من بلدنا. أنا لا أزور هذه المرأة مطلقاً وأود أن أعرف ما إذا كانت أمي في الرضاع؟ وما هي حقوقها علي؟

من أرضعتك فهي أمك في الرضاع سواء رضيت بذلك أمك في النسب أم لا، ويجب عليك أن تعاملها معاملة الأم في الرضاع من حيث الحرمة، والصلة، والرحم، وأعلمي أن جميع ابنائها ومن أرضعتهم قد أصبحوا اخوانك في الرضاع، وإن زوجها قد أصبح أبا لك في الرضاع.

أردت ان اسأل عن الوديعة وحساب التوفير هل هما حرام علما بان لدي وديعة وحساب توفير في بنك اسلامي لانه قيل ان مبادلة نقد بنقد حرام؟

لا بأس في الإيداع في البنوك الإسلامية للحاجة والاضطرار إن شاء الله تعالى. مع ما فيها مما يخالف الشريعة.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

هل يجوز الذهاب إلى البحر الميت للعلاج من أمراض الحساسية الجلدية والصدف، حيث أنني سمعت من أحد الأخوة بعدم جواز ذلك؟

لا يحل ذلك لأنه من أماكن العذاب

ما هي الفتوى بخصوص ايداع المال في البنوك؟ وهل أخذ الفائدة من البنك حلال أم حرام؟ مع العلم بأنني أودع المال في البنك بهدف الحفاظ عليه من السرقة أو التلف ونحو ذلك.

لا يحل الايداع في البنوك الربوية الا لضرورة.

سمعت من فضيلتكم في البرنامج الذي بث في قناة الشارقة بأن من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله، السؤال هو.. هل من ترك صلاة العصر متعمداً أو تاقلاً أو كليهما، فمثلاً الشخص الذي يأخذ قيلولة بعد الظهر ويوقت الساعة لصلاة العصر لكي يؤديها مع الجماعة في المسجد ولكن بعد أن تدق الساعة يطفؤها ويستمر في نومه، ويستيقظ بعد فترة ويؤديها قبل خروج وقتها في المنزل، هل هذا الشخص يدخل في الحديث بأن يحبط عمله؟ وإذا حبط عمل شخص لتركه فريضة العصر وتاب بعد ذلك، هل تعود إليه الأعمال الصالحة التي فعلها من قبل؟

من تعمد ترك العصر كسلاً، أو إهمالاً فهو المتوعد في الحديث، وأما من حبط عمله ثم تاب وأحسن التوبة، فيرى بعض أهل العلم أنه يعود له عمله الصالح السابق، ويرى البعض الآخر بأنه لا يعود، والله تعالى أعلم.

ما حكم وضع الصبغة أو الميش لشعر المرأة؟ وهل وجود الصبغة أو الميش يمنع الماء من الوصول للشعر وبالتالي ينقض الوضوء؟

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

لا بأس بذلك إن شاء الله ولعله من الزينة المباحة.

أرجو توضيح وتفصيل زكاة الذهب المستعمل الواجبة على المرأة مع توضيح نسبة الزكاة وعدد الجرامات؟

كل الذهب حلياً كان أو غيره تجب فيه الزكاة إذا بلغ نصاباً، والنصاب هو (90) جرام.

الحمد لله والصلوات والسلام على رسول الله سيدنا وحبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد فإن الموضوع الذي أرغب طرحه على فضيلتكم يتعلق بالسلم كأحد صيغ التمويل الإسلامي ومفاد الفتوى المطلوبة هو التالي:

تقدمت احدى الدول للبنك الإسلامي بطلب 200 مليون دولار تفصيلها كالتالي:

المبلغ المطلوب: 200 مليون دولار أمريكي.

الغرض: استخدام المبلغ في سداد التزاماتها المستحقة بالعملة الصعبة (الدولار الأمريكي وعملات أخرى)، وشراء ما تحتاجه من سلع وخدمات مقابل ان تبيع للبنك ما يعادل 220 مليون دولار أمريكي من الرز والقطن المنتج في تلك الدولة بموجب مواصفات محددة لكلا السلعتين. والمبلغ سيصرف للدولة على دفعات حسب حاجة الدولة، وتسليم البضاعة سيتم بعد ستة أشهر من تاريخ صرف كل دفعة من المبلغ المشار إليه أعلاه.

السؤال: هل يجوز تكيف هذا التمويل بصيغة السلم عن طريق اصدار الدولة سندات سلم للبنك تستحق تسليم المسلم فيه بعد ستة أشهر من تاريخ استلام المبلغ؟ وهل يجوز تنفيذ ذلك سواء كانت الدولة مالكة أو غير مالكة للمزارع المنتجة للرز والقطن، أي انها تشتري السلع من السوق؟ وهل يجوز للدولة تعيين وكيل عنها

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

لشراء السلع من المزارعين أو المصدرين ومن ثم تعين الأخير  
وكيلا عن البنك لبيع الرز والقطن بالسعر المتفق عليه؟

يجوز- إن شاء الله- إذا كانت المحاصيل المتفق على شرائها  
معلومة المقدار والصفة، ومعلوم وقت التسليم. ولا بأس أن توكل  
الدولة من يجمع لها المحصول، أو تشتريه هي من السوق وتسلمه  
للجهة التي أخذت منها النقود.

أنا طيبة مرافقة لوالدي في الخارج -حيث يعمل مبعوثا من قبل  
الدولة- ولقد حصلت على موافقة الدولة بالتكفل بمصاريف  
الدراسة في هذا البلد واقصى مبلغ يمكن ان تتكفل به الدولة هو  
8000 دولار وتقدر تكاليف الدراسة في الجامعة التي قمت  
بالتسجيل بها 2000 دولار تقريبا، فهل يجوز اخذ المبلغ الذي  
توفره الدولة كاملا ليساعدني الفأض منه في شراء مستلزمات  
الدراسة كالكتب والمواصلات وبعض اغراض الشخصية؟

لا بأس ان شاء الله تعالى.

كانت لي أخت في الـ 18 من عمرها وكانت ملتزمة بتعاليم  
الإسلام وبأداء الفرائض وكذلك النوافل من صلاة وصيام، وكنت  
متعلقا بها بشكل كبير وكانت من أعز وأقرب الناس الى نفسي،  
تعرضت هذا العام الى حروق في جسمها اودت بحياتها، وانا حزين  
جدا عليها ولا تفارق مخيلتي ابدا وتحدونني نفسي الى ان اقدم لها  
شيئا يفيدها ولو بعد وفاتها، لذلك استفسر من حضراتكم عما اذا  
كان بوسعي ان اصلي واصوم عنها ما قد يكون ناقصا من فرائضها  
التي ادتها في حياتها ليكون جزءا من وفائي لها، فما هو حكم  
الشرع في ذلك؟

يمكنك الدعاء لها، والصدقة عنها، والحج عنها، وأما الصلاة، فلا،  
وأما الصوم فلا يصام عنها إلا الفرائض التي لم تف بها كأيام من

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

رمضان، أو نذر بصيام.

توفت أم زوجي فجرا وغسلتها وزوجة أخ زوجي.. وكان الرجال يستعجلوننا بالاسراع فبعد ما وضأناها استلمت أحد جانبيها وزوجة الأخ الجانب الآخر وغسلناها.. هل علينا إثم؟ وطبعاً أنا من طلبت ذلك.. هي غسلت الجانب اليمين وأنا اليسار لنخلص بسرعة.. ولكننا غسلناها جيداً.. هل أخطأنا؟ وان كان فكيف الاستغفار؟

لا بأس إن شاء الله في أن يشترك أكثر من شخص في غسل الميت.

هل كشف النساء على الرحم في نهار رمضان يفطر أم لا؟ وهل كشف النساء في الايام العادية يوجب الغسل للصلاة وقراءة القرآن؟

لا يفطر، ولا يوجب الغسل إلا الجماع أو الاحتلام أو الحيض.

هل يجوز بيع العملات الأثرية سواء كانت ذهباً أو غيره والتمائيل التي فيها جزء من الأنسان كراسه فقط أو رأسه وصدرة علماً بأنها تكون لآلهة، وما حكم المخطوطات الأثرية.

أما التماثيل فلا، لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الصورة، وأما العملات الأثرية فلا يباع منها ما كان ذهباً أو فضة إلا بمثلها وزناً ذهباً أو فضة، وأما المخطوطات الأثرية فيجوز بيعها كيفما كان وبأي ثمن كان.

أريد أن أسأل عن ميت بسبب مرض، في لحظة وفاته لم يغمض عينيه وقد كان أهله يحاولون اغماض عينيه حتى لحظة وفاته لكن

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

لم يغمضهما، والآن والدتي تسأل عن سبب عدم إغماضه عينيه لحظة وفاته.

كان يجب إغماض عينيه بعد الوفاة مباشرة، فإن العين تتبع الروح، ولذلك تشخص. وأما ما لم يمكن، فهذا المستطاع.

هل يجوز عمل صدقة جارية لشخص حي أو ميت عبارة عن آيات من القرآن الكريم تطيع في كتيب صغير وتوزع على المسلمين وأن يكتب عليها "أن من يقرأ هذه الآيات يدعو لفلان أو فلانة"؟ وهل قراءة الفاتحة للميت تجوز؟

لا بأس إن شاء الله في عمل صدقة جارية بالطريقة التي ذكرت، أما بالنسبة لقراءة الفاتحة للميت، فلم يؤثر عن قراءة القرآن على الميت، لا الفاتحة ولا غيرها.

رجل يقوم بتربية ابن شقيق زوجته منذ ولادته حيث توفيت والدته أثناء ولادته، ورغم أن والده موجود وفي حالة مالية متيسرة ولكنه لا يريد أن يربيه أو ينفق عليه، وقد بلغ الطفل عامه الخامس وأوشك على دخول المدرسة. وهو لديه ثلاثة أطفال، وحالته المادية متوسطة وزوجته متعلقة بهذا الطفل أيضاً، ولكن ضيق حالته دفعه لأن يعرض رجوع الطفل إلى والده، ولكنه رفض وقال إرميه في الشارع. والسؤال.. هل لو قام بتربية هذا الطفل مع أولاده يكون مقصراً في حقهم؟

ليس هذا بتقصير في حق أولاده وهو مأجور إن شاء الله على هذا العمل، ورزق هذا الولد وغيره على الله.

هل يجوز الدعاء بأدعية الدنيا في الصلاة سواء المفروضة أو

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

النافلة؟ وإذا كان لا يجوز فما هي صيغة الأدعية التي يجب أن أدعو بها في الصلاة؟

يدعي للدنيا والآخرة "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار".

هل يجوز تأجير الشهادات وبخاصة شهادة المتخرجين من كلية الصيدلة لفتح صيدلية، علما بأن هذا الشخص الذي أجر شهادته قد يعمل في هذه الصيدلية وقد لا يعمل بل يأخذ أجره مقابل هذه الشهادة؟

لا يجوز تأجير هذه الشهادات للغير من أجل استخراج رخصة تجارية لأن هذا من الكذب والتدليس.

أحيانا أثناء صلاتي أشك بأنني قد قرأت سورة الفاتحة خاصة وأنا اقرأ السورة الثانية بعد الفاتحة فأعمل على إعادة قراءة سورة الفاتحة مرة ثانية فهل هذا يجوز أم يجب أن أعيد الصلاة مرة ثانية. لا تجوز الإعادة. اقرأ مرة واحدة فقط حتى لا تقع في الوسواس.

الرجاء إفادتنا هل التعويضات التي تقدم حاليا نتيجة الغزو العراقي خلال أم حرام. علما بأنني قبضت راتب 7 شهور وايضا الفان دولار مغادرة فهل هي حلال أم حرام لأنه كثيرا من الناس يقولون بأنها حرام لأن هذا يعتبر بلاء من الله سبحانه وتعالى نقص في الأموال والأنفس والثمرات فيجب ان ننتظر العوض من الله سبحانه وتعالى.

تركها أفضل.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

رجل تزوج بامرأة إسلامياً دون تسجيل للعقد مدنيا لمدة ست سنوات، ثم تزوج بثانية في بلد آخر ولما أراد أن يلحقها به الى سويسرا اضطر الى تسجيل زواجه الثاني اداريا كي تعطى المرأة تأشيرة الدخول الى سويسرا وبهذا الفعل فقدت المرأة الأولى كل أمل في أن يسجل عقدها مدنياً لأن القانون السويسري يمنع من ذلك. والمرأة المتضررة ترى أن لها مصلحة في البقاء مع هذا الرجل لكونها ترغب فيه وقد بلغت سن اليأس. ولكنها متحرجة من عملية التكتّم على الزواج اداريا مع السلطات السويسرية فهي تخشى من وقوعها في الكذب لأنها كلما سئلت عن حالتها المدنية صرحت بخلافها فهي تسأل هل بإمكانها المحافظة على زواجها مع مفسدة التستر عليه قانونياً أفوتونا ماجورين جزاكم الله خيراً.

ترك التسجيل لمدة ست سنوات لم يكن صواباً، والآن قد وقع ما وقع لك. وأنت في حالة ضرورة عسى الله أن ييسر لك الأمر.

### ما حكم تركيب أطباق استقبال القنوات الفضائية (الدش)؟

مستقبل المحطات الفضائية (الدش) وسيلة من الوسائل التي تستخدم في الخير والشر، وما دام استخدامها في الخير (متابعة الأخبار المحلية والعالمية، والبرامج الإسلامية) فلا بأس إن شاء الله.

ما هو حكم التأمين الشامل على السيارات علماً بأنني قد سمعت فتوى للشيخ الألباني رحمه الله يحرم ذلك؟

الصحيح أن عقد التأمين عقد باطل محرم، ولا يجوز أن يفعله المسلم اختياراً.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

أود السؤال عن فوائد البنوك ممن يملك رأس مال ويعمل بالتجارة ولا يستطيع تشغيله في السوق للركود، ويريد عائد يتعيش منه وأسرته؟ ما هو حكم الدين في علاج السحر بالسحر مما ليس فيه شرك، وكذلك حكم الاستعانة بالجن المسلم في العلاج؟

لا يحل أكل الربا بحال، ولا يجوز فك السحر بالسحر، ولا الاستعانة بالجن المسلم، ونصحك الاستماع الى الشريط الآتي: [لقاء مع أيمن الحنوري](#).

**ما حكم لبس ربطة العنق؟**

ربطة العنق من شعار ولباس الكفار، ولا يجوز للمسلم أن يلبسها لأن في هذا تشبه بهم.

**الأخ من الرضاعة، من هم اخوته واخواته من الأم المرضعة؟**

كل من اجتمعوا علي ثدي فهم إخوة من الرضاعة. فمن رضع من امرأة غير أمه من النسب أصبحت هذه المرأة أمه وكذلك كل بناتها وبناتها إخواته من الرضاعة.

انا مسلمة جديدة من اوروبا وعندي صديقة دخلت الاسلام حديثاً ولديها مشكلة كبيرة، حيث انها احبت مسلم ومارسوا الزنا وحملت منه، وعندما ابلغته بذلك اجابها بانه لا يجب عليه أي واجب ازاء هذا الطفل وانه لا يجب عليه ان ينفق عليها او يتزوجها، وان هذا ما ينص عليه الاسلام. وعندما سألته ارني هذه القوانين، اجابها بأن عليها ان تبحث عنها!!! وانه بحكم سفره المتكرر الى احدى الدول العربية يعرف هذا الشئ وعنده فتوى بذلك. هل هذا صحيح؟ لاني اظن انه يحاول ان يستغفلها. يرجى اعلامي ما هو حكم الاسلام في هذه الحالة؟ يرجى اجابتي بالسرعة الممكنة لان صديقتي مكتئبة للغاية وتفكر بالاجهاض.

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

هذا المسلم قد ارتكب خطأ عظيماً وجريمة كبرى، وإذا كان معترفاً بالزنا فإنه يجبر على رعاية ولده؟ وإذا وجد حاكم مسلم فيجب عليه حد الزنا كما يجب على الزانية أيضاً وهو مائة جلدة، ولا بأس أن يتزوجا بعد ذلك إذا تابا من الزنا. وله أن ينسب الولد إليه ولكن يبقى ولد زنا ليس له نفس الحقوق الشرعية التي للولد المولود بعد عقد نكاح صحيح، وعلى صديقتك هذه أن تطالب هذا الفاجر برعاية ابنه ولو توصلت إلى ذلك بالقضاء والمحاكم، ولا يحل لها أن تقتل ابنها بالأجهاض أو غيره فإن هذا جريمة أكبر من جريمة الزنا.

**إخوتي.. في الحقيقة إن هناك أمر في غاية الإرباك والحيرة بالنسبة إلي، أنا مهندس في أحد الفروع العلمية الحديثة نوعاً ما خاصة في بلادنا وقد وضعت نصب عيني خدمة الدين والوطن، ولكن كل وقتي أقضيه في العمل والمطالعة المتعلقة به، وليس لدي الوقت الكافي لدراسة العلوم الشرعية ولزوم حلق الذكر وحفظ الأحاديث والتمتون أو حتى سماع الأشرطة الدينية. هل علي الاستمرار في عملي أم علي الانصراف إلى تحصيل العلم الشرعي؟**

إذا النية في عملكم الديني هو أن يكون لله، وأن تنفع به المسلمين ابتغاء مرضاة الله فأنتم مأجور عليه إن شاء الله، وعليك مع إهتمامك بعملك الديني أن تهتم بتحصيل العلم الضروري لتكون مسلماً صالحاً. حاول أن تحفظ ولو ثلاثة أجزاء من القرآن الكريم مع معرفة تفسيرها وأربعين حديثاً من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وكتاباً في الإيمان، كما أوصيك بكتاب الصراط وتجده على الموقع ففيه العلم الواجب.

**أنا شاب في الثامنة عشر من عمري ووهبني الله هبة عجيبة هي سرعة الحفظ ولكن لدي هممة متقلبة متذبذبة، كيف احصل على الهمة والحافز في الحصول على العلم الشرعي؟**

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

وفقك الله لكل خير.. ما عليك عمله هو الاتصال بأحد العلماء والمشايخ ليضع معك جدولاً لحفظ القرآن والسنة النبوية ومتون العلوم، ومنهجاً للتحصيل، لعل الله أن يبلغك ما تريد من العلم والتعليم.

توفى رجل (قبل 12 سنة) عن زوجة وولد ذكر وستة بنات (إحداهن متزوجة وأخرى بالغة والباقيين قصر)، وقد أوصى بثلاث ماله للبر والخيرات تحت إشراف زوجته. تركه المتوفي تنحصر في منزل يسكنه الورثة وأرض فضاء وتجارة. قام أحد الأعمام بالإشراف على تجارة المتوفي التي ازدهرت وزادت بفضل الله دون أن يأخذ على جهده شيئاً، وكان يسلم دخل التجارة للأم التي كانت تصرف على البيت وشئونهم وما يلزم من تربية الأبناء، وقد تم بحمد الله تزويج ثلاثة من البنات وصرف على زواجهن من دخل تجارة أبيهن. توفى الولد الذكر في حادث قبل أيام وقرر الورثة ضرورة توزيع تركه أبيهن وأوكلوا ذلك لعمهم الذي يريد أن يبرأ ذمته ودمتهم، فكيف يتم التصرف في الإرث، وهل تعتبر قيمة التركة عند الوفاة أو تحسب بسعر اليوم؟

تحصر تركه الميت عند موته، وتوزع على الورثة الشرعيين له وهم كما ذكرت الزوجة فلها الثمن، والابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين، ثم يقسم بعد ذلك ميراث الميت الثاني (ماله فقط) وهو الابن المذكور في السؤال، فتأخذ الأم السدس، والاخوات الثلثين، والباقي وهو سدس فللمم لأنه أقرب ذكر.

هل يجوز تركيب سنن من ذهب للرجال مع وجود مواد أخرى قد تقوم مقام الذهب؟

إذا وجد ما يقوم مقام الذهب فهو الأفضل والله تعالى اعلم.

خرجنا فارين من بلادنا حيث نتعرض فيها للملاحقة والتعذيب، هل يجوز لنا أخذ الجنسية البريطانية حيث انهم يشترطون للحصول عليها التوقيع على ورقة فيها قسم وتعهد وأنت بالخيار فإما تختار

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق

### مكتبة مشكاة الإسلامية

القسم أو أن توقع على التعهد، منطوق القسم هو: "أنا فلان ابن فلان أقسم بقدره الرب في حال كوني مواطناً انجليزيا أن اقدم الولاء التام والخالص للملكة اليزابث وورثتها الشرعيين" وأما منطوق التعهد فهو كالتالي: "انا فلان ابن فلان اتعهد في كوني أصبح مواطناً انجليزيا أن اقدم الولاء التام والخالص للملكة اليزابث وورثتها الشرعيين"، والسؤال كالتالي: هل يجوز للمسلم ابتداء أخذ الجنسية البريطانية؟ وهل من أقدم على هذا الامر مستصحباً لواقع وطننا الاصلي وقام بالتوقيع على القسم المذكور سالفاً يعتبر قد وقع في الكفر؟

أن يلتحق المسلم بالكفار ويعيش بن أظهرهم ويأخذ جنسيتهم هو في حكم الكفر، ولا يباح إلا فيما اتيح فيه قول كلمة الكفر مع اطمئنان القلب، فمن كان في مثل حالكم مضطراً إلى الفرار إلى بلاد الكفار وإلا قتل في بلده، فله ذلك للإضطرار، وعليه ترك ذلك عند أول بادرة إلى رفع الفتنة. وأما من التحق بالكفار ثم فتن عندهم وعاش كما يعيشون وخسر دينه فهي ردة، وكان شأنه كمن فر من القتل إلى الكفر، ومن الشهادة إلى الرضا بالحياة الدنيا وترك الدين، نسأل الله الثبات والعصمة للجميع.

إذا طلق الزوج زوجته بسبب أختها وزوج أختها (الزوج تخاصم مع زوج أختها ولا يريد أن تذهب إلى هناك) طبعاً بعد الطلاق سيكون الولد مع الأم لمدة سبعة سنين والزوج لا يريد لولده أن يذهب إلى بيت هؤلاء الناس الذين كانوا سبب الطلاق لأن هذا الشيء يغيظه جداً ونكايه به، فهل عند الفراق تقسم المرأة أن لا تذهب به إلى هناك أم لها كامل الحرية في الذهاب به أينما ارادت؟

حضانة الأولاد بعد الطلاق تكون بالمشاورة بين الرجل والمرأة ، فإن لم يتفقا تكون بحكم القاضي الذي يجب أن يجتهد لما يحقق به مصلحة الأبناء أولاً، ثم الوالدة ثم الوالد.

اريد ان اسئل عن الذي به سلس البول وانتفاخات وغازات في بطنه، ماذا يفعل.. هل يغسل مكان النجاسة أم يرش عليه الماء

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

فقط أم ماذا، البول يخرج مني قطرة أو اثنتين، وهل يتوضأ بعد الأذان، لأنني سمعت بذلك، وكيف بالنسبة لصلاة المغرب والجمعة، لأنه قد يتأخر عليهما؟

يتوضأ عند كل صلاة من سلس البول، ولا يضره ما ينزل بعد الوضوء واثناء الصلاة.

بني مسجد في أحد الأحياء وبعد افتتاحه بعدة شهور تبين لبعضهم أنهم منحرفون عن القبلة بزاوية قدرها 31 درجة ونصف، وهذا طبعاً بمساعدة أحد المهندسين الطبغرافيين، وكنتيجة لبحث المهندس سالف الذكر تبين الابتعاد عن القبلة بـ 2900 كلم وبالتحديد هي باتجاه اسطنبول بتركيا. فبدأت قلة من الناس تنحرف إلى جهة القبلة مخالفين بذلك سنة التراص في الصلاة، فأخذ عامة الناس ينكرون عليهم بالسب والقذف داخل المسجد وخارجه، ما حكم المصلين الذين اختلفوا عن العامة وما حكم العامة الذين ينكرون عليهم، وما حكم المسؤول الذي يقر بهذا الخطأ مع امتناعه عن تصحيح وضعية القبلة مخافة إفساد مظهر المسجد، وهل الامام ينوب عن المأمومين اذا استقبل هو القبلة الصحيحة؟

لا ينبغي للمسلمين ان يختلفوا في القبلة وعليهم إذا اجتهدوا في جهة القبلة أن يتحروا الصواب ثم تتحد كلمتهم على ما يتفقون عليه، ولا يجوز الاختلاف. ومن صلى خلف الامام وجب عليه اتباعه، والانحراف اليسير عن القبلة لا يضر، لأن الواجب على البعيد عن الكعبة الذي لا يراها أن يلتزم الجهة فقط لا عين الكعبة، فلا يضر الانحراف اليسير، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة وهذا لأهل المدينة.

يوجد لدينا شيخ في سورية يصبر هو وأتباعه بالصلاة على النبي وعلى والديه باللفظ الآتي: "اللهم صلى عليه وعلى والديه وآله وسلم"، ويزعم أن الدليل أنه رأى الرسول صلى الله عليه وسلم في الرؤيا وأنه أوصاه بهذا، وأتباعه أخذوها بلا نقاش وجعلوها من

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

المسلمات والقربات لله تعالى. فنرجو منكم إفادتنا بجواب شافي ومختصر قدر المستطاع، وسنقوم بدورنا بنقل الجواب له ولأتباعه لعلمهم ينتهون.

هذا الشيخ المذكور كذاب أفاق أو ضال مضل. فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأتي في المنام بعد موته لأحد ويقول ما يخالف ما قاله صلى الله عليه وسلم وهو حي. وقد ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال استأذنت أن أزور قبر أمي فاذن لي واستأذنته أن استغفر لها فلم يأذن لي. وجلس صلى الله عليه وسلم عند قبر أمه فبكى وأبكى. وفي صحيح مسلم أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم قائلاً يا رسول الله أين أبي؟ قال أبوك في النار. فولى الرجل باكياً فقال له صلى الله عليه وسلم إن أبي وأباك في النار.

نود القيام بمسابقة لحفظ سور من القرآن خاص للأطفال ونطلب من كل طفل يريد الإشتراك رسم معين ولكن في النهاية نعطي جميع المشتركين جوائز، وكذلك نود القيام بعمل بعض النشاطات في رمضان وهي عبارة عن مسابقة ثقافية للنساء، وعلى من ترغب الإشتراك دفع رسم معين وإذا كان عدد الفائزات أكثر من ثلاثة سيقومون بعملية سحب والفائزة تحصل على جائزة، فما الحكم في هذا؟

إذا كانت الهدايا تبرعاً من بعض المحسنين فلا بأس، ولكن لا يجوز أن تكون من الرسوم أو الاشتراك لأن ذلك قمار.

ذكر ابن تيمية رحمة الله في مجموع الفتاوى (28/519) وفي منهج السنة ان مانعي الزكاة في عهد ابي بكر الصديق رضي الله عنه هم مرتدين، ونقل هذا عنه كذلك أئمة الدعوة النجدية كما في الدرر السنية. وذكر كذلك هذا القول أبو عبيد بن القاسم بن سلام في كتاب الإيمان (ص 12). والسؤال الأول: قد فهمت من كلامهم أنهم جعلوا حكم الردة عليهم وقتال الصحابة لهم هو مجرد المنع من اعطائها وأدائها، وأنهم مقرين بها غير جاحدين لوجوبها أو

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

مكذبين، نرجو من الشيخ حفظه الله تقويمنا في ذلك. والسؤال الثاني: ما رأيكم في من يقول أن حكم الردة مناطه الجحود أو التكذيب؟ وجزاكم الله خيراً.

ارجو مراجعة الأمر في كتابنا [البرهان](#).

توفى والدي ولديه سكن خاص واحد لعائلته، ومبلغ من المال وسيارة. وأنا أكبر أبناءه وكان قبل وفاته قد قال لي ثلثي (عليك). السؤال الأول: هل له ثلث في المنزل السكنى الخاص بأولاده؟ السؤال الثاني: هل يجوز لي أن أقترض من ثلث والدي بدلا من الاقتراض من البنوك؟

إذا كان والدك قد أوصى بالثلث فإنه يدخل فيها جميع ما يتركه من الميراث بما في ذلك المنزل. فلا يحق لكم تقسيم الميراث إلا بعد إخراج الثلث وجعله لله تصرف في وجوه الخير التي عينها الأب، وأنت تصبح ناظراً وقائماً على هذا الثلث، لا يجوز لك أن تأخذ منه إلا بالمعروف.

فاني ارسل لكم ياشيخ مستفسرا عن امر هام اتمنى الاجابه عليه من قبل سماحتكم عاجلا جزاكم الله خيرا انا ذهبت لأحد البنوك لغرض شراء سلعه من قبلهم بالتقسيط لكي انا ابيعها نقدا وفي الحال بعد امتلاكي لها . فعند ذلك حددت لهم اني ارغب في شراء سلعه يكون سعرها اذا رغبت في بيعها بعد ذلك مايقارب المئتي الف ريال وحددت لهم ان تكون اسهم من شركة الكهرباء. قام البنك بعد ذلك بشراء اسهم من شركة الكهرباء وقدرها اربعة الاف سهم وتملكها امامي ثم بعد ذلك خيروني ان رغبت ان اشتريها منهم او ان اتراجع فقررت شراءها منهم بالتقسيط وبمبلغ ثلاثمائة الف ريال، سؤالي هل في هذه العمليه اي نوع من الربا لأن البعض قال لي ان الأسهم تعتبر نقدا على الرغم ان البنك يبيعي الأسهم

## فتاوى الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق مكتبة مشكاة الإسلامية

كعينه والأسهم هذه مثل أي سلعة أخرى يزيد وينقص سعرها،  
افتونا ماجورين.

هذه المعاملة كلها من الربا الخالص المقترن بالحيل الشريرة التي لا يراد منها الا التوصل على الحرام. فذهابك الى البنك من أجل ان تشتري سلعة بأجل لتبيعها نقداً من أجل الحصول على المال حرام في صحيح أقوال أهل العلم وهو ما يسمونه بالتورق، هذا اذا كنت ستشتري السلعة من تاجر ثم تبيعها إلى غيره.. أما اذا كنت تريد شراء السلعة من تاجر ثم بيعها إليه فهذا هو بيع العينة المنصوص على تحريمه (نهى رسول الله عن بيع العينة) والمتوعد عليه، قال صلى الله عليه وسلم: اذا تبايعتم بالعينة، واتبعتم اذئاب البقر، ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلاً لا يرفع عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم، وروى ابن وهب عن مالك أن أم ولد لزيد بن الأرقم ذكرت لعائشة رضي الله عنها أنها باعت من زيد عبداً بثمانمائة إلى العطاء ثم ابتاعته منه بستمائة نقداً، فقالت عائشة: بئس ما شريت، وبئس ما اشتريت! أبلغني زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب. ومثل هذا لا يقال بالرأي، لأن إبطال الأعمال لا يتوصل إلى معرفتها إلا بالوحي، فثبت أنه مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم. وأما اذا ذهبت الى البنك ليشتري لك ثم يبيعه بعد ذلك فهو حرام، لأنكما عند ذلك متواطئان على الربا. البنك يشتري السلعة لأنه يريد الفائدة والزيادة على سعر الحاضر، وانت تذهب الى البنك وتطلب منه أن يشتري لك من أجل أن تحصل على النقود، والله أعلم بنيةك ونيته. والعبرة بالمقاصد والمعاني لا بالمباني. وهذا الفعل هو من الحرام المركب، وهو اشر من أخذ الربا صريحاً، لأن التحايل على الحرام فيه إثمان، إثم الحرام وإثم الحيلة، والمراوغة هنا لله لا للمخلوق!! والله سبحانه وتعالى لا يخدع. ولا فرق بين أن يشتري لك البنك أسهماً أو عروضاً أخرى كسكر أو قهوة أو أسمنت أو غير ذلك مما يستخدم في هذه الحيلة الخبيثة.